

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

6535 - أخبرنا عبد الحميد بن محمد قال حدثنا مخلد وهو بن يزيد الحراني قال حدثنا بن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس أن رسول الله ﷺ قال لا يحل لأحد يهب هبة ثم يعود فيها إلا الوالد قال طاوس كنت أسمع الصبيان يقولون يا عائدا في قيئه ولم أشعر أن رسول الله ﷺ ضرب ذلك مثلا حتى بلغنا أنه كان يقول مثل الذي يهب الهبة ثم يعود فيها وذكر كلمة معناها كمثل الكلب يأكل قيئه